

نيل الأوطار من أحاديث سيد الأخيار شرح منتقى الأخبار

- الحديث أخرجه أيضا الحاكم والبزار وزاد : (في الصلاة) قال الحافظ : وإسناده حسن انتهى . ولكنه رواية الحسن عن سمرة وقد اختلف في سماعه منه على أربعة مذاهب : سمع منه مطلقا . لم يسمع منه مطلقا . سمع منه حديث العقيقة . سمع منه ثلاثة أحاديث . وقد قدمنا بسط ذلك . وقد أخرج هذا الحديث أبو داود من طريق أخرى عن سمرة بلفظ : (ثم سلموا على قارئكم وعلى أنفسكم) قال الحافظ : لكنه ضعيف لما فيه من المجاهيل . قوله [ص 340] (أن نسلم على أئمتنا) أي نرد السلام عليهم كما في الرواية الثانية . قال أصحاب الشافعي : إن كان المأموم عن يمين الإمام فينوي الرد عليه بالثانية وإن كان على يساره فينوي الرد عليه بالأولى وإن حاذاه فيما شاء وهو في الأولى أحب . قوله (وأن يسلم بعضنا على بعض) ظاهره شامل للصلاة وغيرها ولكنه قيده البزار بالصلاة كما تقدم ويدخل في ذلك سلام الإمام على المأمومين والمأمومين على الإمام وسلام المقتدين بعضهم على بعض . وقد ذهب المؤيد با﷒ وأبو طالب إلى وجوب قصد الملكين ومن في ناحيتهما من الإمام والمؤمنين في الجماعة تمسكا بهذا وهو ينبغي على القول بإيجاب السلام وسيأتي الكلام فيه . قوله (وأن نتحاب) بتشديد الباء الموحدة آخر الحروف والتحابب التوادد وتحابوا أحب كل واحد منهم صاحبه